Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وهذا محمول أيضاً على من به استغراق فى المحبة وشدة الشوق الذى يحمله على الشغف الذى يحصل للمحب، قد يستغرقه حتى يكون ما يفعله لا يُلام عليه، فإنه قد تعتريه حالات لا يطيقون دفعها إلا بأن يحدث منهم فعل ذلك[٢٠].

وقول ابن حجر والطبرى[٢١] بالجواز لا يُنافى الكراهة فإنه يجوز فعل الشىء وهو مكروه، أو يحمل[٢٢] فعلهم ذلك على الاستشفاء، كما حُكى عن ابن المنكدر -رضى الله عنه-؛ أنه كان يصيبه الضمان، فكان يضع خده على قبر النبى -ﷺ-، فعتب عليه

٢٠- فى هذا الكلام من البطلان ما هو واضح بين لا يخفى على من له بصيرة وفقه فى دين الله تعالى، وبيان هذا أن الإنسان المكلف يلام على ما يفعل من المعاصى والآثام أو على ما يقصر فى فعل الطاعات والأوامر. ولا يرفع عنه اللوم إلا إذا كان مجنوناً لا يعقل أو نائمًا غافلاً لا يعى ما يصدر منه وذلك لقول النبى -ﷺ-: (رفع القلم عن ثلاث النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يبرأ وعن الصبى حتى يحتلم) وهو حديث صحيح ثبت من طرق منها: ما قد رواه أبو داود رقم (٤٣٩٩) و (٤٤٠٠) و (٤٤٠١) و (٤٤٠٢) و (٤٤٠٣) من حديث على وعمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً.

ومن حديث على -رضى الله عنه- رواه الترمذى رقم (١٤٢٣)- وابن ماجه رقم (٢٠٤٣).

ورواه أبو داود رقم (٤٣٩٨)- والنسائى (١٥٦/٦). وابن ماجه رقم (٢٠٤١)- وأحمد (١٠٠/٦ و١٠١ و١٤٤) من حديث عائشة -رضى الله عنها- مرفوعاً.

ومما يرفع اللوم عن المكلف أيضاً ما جاء فى الحديث الصحيح المرفوع إلى النبى -ﷺ- «إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» وقد تكلم على طرقه الشيخ ناصر فى إرواء الغليل رقم (٨٢) وقد تكلمت عن ذلك فى تحقيقى لكتاب جامع العلوم والحكم للحافظ ابن رجب فى كلامى على الحديث رقم (٣٩) من أحاديث الكتاب فهذه هى الأحوال التى لا يلام المكلف على الفعل الذى يصدر منه فيها على تفصيل لكل حال من الحالات السابقة ذكرها أهل العلم فى كتبهم وليس المحل لتفصيل ذلك.

وأما الاستغراق فى المحبة والشوق وغير ذلك، فلم يأت دليل شرعى من كتاب ربنا ولا سنة نبينا ولا أصحاب رسولنا -ﷺ- -ورضى الله عنهم- ولا عن أحد من أهل العلم لا بنقل صحيح ولا حسن ولا ضعيف على اعتبار الاستغراق فى المحبة والشوق من الأحوال التى لو حدثت للمكلف لا يلام على ما يصدر منه من أفعال.

والقول بأن شدة الشوق والاستغراق فى المحبة يجعل صاحبه فى مكان من لا يلام على ما يصدر منه هو من أبطله وأبعده عن شرع الله تعالى بل هو فتح لباب التحلل والانسلاخ من الشرع كله بدعوى الاستغراق فى المحبة وشدة الشوق.

٢١- انظر تعليق رقم (١٧) و (١٨).

٢٢- فى الأصل (أو يكمل) ولا وجه لها.